كلية الحقوق
قسم القانون الدولي الخاص

بطلان أحكام التحكيم الدولية من منظور الاختصاص الدولي والوطني
(دراسة مقارنة)

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

من الباحث
غانم عبدالله صالح

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د / أحمد قسمت الجداوي (مشرفاً ورئيساً)
أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي الخاص – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

أ.د / أبو العلا على أبو العلا النمر (مشرفاً وعضواً)
أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي الخاص ووكيل كلية الحقوق الأسبق– جامعة عين شمس

أ.د/ إبراهيم عبد الحليم (عضواً)
الأستاذ المنتدب لكلية الحقوق – جامعة حلوان ورئيس لجنة فض المنازعات بوزارة المالية

أ.د / أحمد رشاد سلام (عضواً)
أستاذ القانون الدولي الخاص – نائب رئيس أكاديمية الشرطة

١٤٣٩هـ – ٢٠١٨ م

كلية الحقوق

قسم القانون الدولي الخاص

صفحة العنوان

اسم الباحث: غانم عبدالله صالح.

اسم الرسالة: بطلان أحكام التحكيم الدولية من منظور الاختصاص الدولي والوطني (دراســة مقارنـــة)

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

القسم التابع له: القانون الدولي الخاص.

الكلية: الحقوق.

الجامعة: جامعة عين شمس.

سنة التخرج:

سنة الــمنح: ٢٠١٨.

كلية الحقوق

قسم القانون الدولي الخاص

رسالة دكتوراه

اسم الباحث: غانم عبدالله صالح.

اسم الرسالة: بطلان أحكام التحكيم الدولية من منظور الاختصاص الدولي والوطني

(دراســة مقارنـــــة)

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د / أحمد قسمت الجداوي (مشرفاً ورئيساً)

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي الخاص – كلية الحقوق – جامعة عين شمس

أ.د / أبو العلا على أبو العلا النمر (مشرفاً وعضواً)

أستاذ ورئيس قسم القانون الدولي الخاص ووكيل كلية الحقوق الأسبق– جامعة عين شمس

أ.د/ إبراهيم عبد الحليم (عضواً)

الأستاذ المنتدب لكلية الحقوق – جامعة حلوان ورئيس لجنة فض المنازعات بوزارة المالية

أ.د / أحمد رشاد سلام (عضواً)

الدراسات العليا

ختم الإجازة: أُجيزت الرسالة:

موافقة مجلس الكلية موافقة مجلس الجامعة

بتاريخ / / بتاريخ / /

﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ
وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ
أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن
سَبِيلِهِۦۖ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ﴿١٢٥﴾ ﴾

(سورة النحل – الآية ١٢٥)

إهـــداء

إلى ... من يرتدي مليون نخلة .....
ويحمل جبال منذ آلاف السنين
إلى ... من كان أمن للخائفين .....
وصار خوفاً للآمنين
إلى بلدي..وطني..العراق
إلى من كان ملهمي، ومصدر فخري، وعزتي
والدي الحبيب
إلى ... من كانت دوماً عوني وسندي بعد الله عز
وجل، ورفيقتي بالدعاء فترة دراستي
والدتي الحبيبة
إلى ... سندي وعزوتي في الدنيا..
إخواني وأخواتي
إلى رفيقة الدرب، ومعني الصبر والحنان.. زوجتي.
إلى كل ما هو جميل في حياتي.. أولادي(ريام،
ريان، ميار، مروان).
إلى صديقي، مروان الدوسري،
والدكتور سعيد غنيم.
إلى كل من ساندني في طريق العلم
أهدي هذا العمل المتواضع

شكر وتقدير

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾[1]

الحمد لله الذي صرف الرياح بقدرته، و شق الحجر بحكمته، وأمطر السحاب برحمته، ورزقنا خيره بمنته، وأصلي وأسلم على الصادق الأمين محمد (ﷺ)، فإن الشكر من لوازم الإيمان وأسباب دوام النعمة واستمرارها، إذ يقول الحق تبارك وتعالى: ﴿**لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ**﴾[1]، وإتباعاً لسنة النبي محمد (ﷺ) بقوله في الحديث الصحيح **(من لا يشكر الناس لا يشكر الله)**.

وعملا بهذا التوجيه النبوي الرقيق، أجد لزاماً عليّ بعد إتمام هذا البحث أن أنسب الفضل لأهله، إذ يطيب لي من فيض الحب والتقدير أن أقف وقفة إجلال مسطرةً أجمل آيات الشكر والعرفان، ومقرةً بالفضل الكامل **لأستاذي الفقيه الأستاذ الدكتور/أبو العلا علي أبو العلا النمر** أستاذ القانون الدولي الخاص ووكيل كلية الحوق الأسبق – جامعة عين شمس، الذي شملني برعايته، وقبل الأشراف على هذه الرسالة رغم أعبائه، فمنحني بذلك شرفاً عظيماً ووساماً رفيعاً، وهيئ لي الفرصة لأنهل من فيض علمه وعطائه الفكري الذي لا يعرف النفاذ، كما أتقدم لسيادته بخالص الشكر والتقدير لتفضله بإرشادي وتوجيهي إلى كيفية إتباع الأسلوب القانوني السليم للبحث العلمي، فكان كلما غمّ عليّ أمر أو التبست عليّ مسألة أجد الملاذ في غزارة علمه وثاقب رأيه ورحابة صدره وتوجيهاته الغالية وتواضعه الجم، فقد كان لي بحق طيلة فترة إعداد هذا البحث موجها حكيماً ومعلماً قديراً وناصحاً أميناً، صاحب موضوعية وتجرد، فجزاه الله عني خير الجزاء.

كما أتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى **الفقيه الأستاذ الدكتور /أحمد قسمت الجداوى** أستاذ رئيس القانون الدولي الخاص – كلية الحقوق – جامعة عين شمس؛ لتفضله بتشريفي بموافقة سيادته الإشراف على الرسالة وتكرمه بإبداء ملاحظاته وتوجيهاته حول موضوع الدراسة فله مني خالص الشكر والتقدير والإجلال.

كما أتقدم بالشكر والتقدير إلى كل من الأستاذ الدكتور/ **إبراهيم عبدالحليم** الأستاذ المنتدب لكلية الحقوق – جامعة حلوان ورئيس لجنة فض المنازعات بوزارة المالية، لتفضله بالقبول على الاشتراك في لجنة الحكم والمناقشة على الرسالة فله منى وافر الشكر والتقدير.

كما أتقدم بوافر التقدير إلى الأستاذ الدكتور/ **أحمد رشاد سلام** أستاذ القانون الدولي الخاص بكلية الشرطة على موافقة سيادته بالتكرم بالموافقة على الاشتراك في لجنة الحكم والمناقشة فله منى كل الشكر والتقدير.

الباحث

المقدمة

المحكم على الرغم من أنه ليس بقاضى إلا أن في وظيفتــه طبيعــة قضائية، فالمحكم على الرغم من أنه ليس بقاضى إلا أنه يقوم بذات الوظيفة المنوط بالقاضى القيام بها، ألا وهى الفصل فى المنازعات المعروضة عليــه بإصدار حكم فيها، وتكييف بعض القرارات الصادرة عن المحكم بأنها أحكام، يعنى قابلية هذه القرارات للطعن فيها بطرق الطعن القانونية شأنها فى تلــك شأن الأحكام الصادرة عن محاكم الدولة.

وعلى الرغم من حتمية خضوع حكم التحكيم سواء أكان وطنيــاً أم دولياً إلى رقابة القضاء إلا أنَّ الطبيعة الخاصة للعدالة التى يقوم بها المحكــم والمستمدة فى أساسها إلى إرادة الأطراف تضفى على أوجه الرجوع بطرق الطعن على الحكم التحكيمى ذاتية مستمدة من الهدف ومن كيفية تنظيمها من الناحية الفنية، حيث هناك طرق للطعن لا يمكن أعمالها بشأن حكم التحكــيم بسبب ذاتية عدالة التحكيم.

ومن المثير للدهشة أنَّ هناك اتفاقاً ملحوظاً بين القــوانين الوضــعية والاتفاقيات الدولية فيما يتعلق بمبدأ الأساس الذى يقوم عليه فكرة الرجــوع على أحكام التحكيم، ألا وهو رفع دعوى بطلان حكم التحكيم.

صحيح أنَّ بعض الأنظمة القانونية والاتفاقيات الدولية تقــرر إلــى جانب هذه الوسيلة لمواجهة حكم التحكيم، طرق قانونية أخرى للطعن علــى حكم التحكيم، سواء أكان هذا الحكم تحكيمي وطني أو دولي، إلا أنــه مــن الملاحظ أنَّ هذه الطرق ليست محلاً للاتفاق عليها فــى الأنظمــة القانونيــة المختلفة، وذلك بعكس الحال فيما يتعلق بدعوى البطلان.

ويلاحظ أنَّ بعض القوانين فى أكثر الدول التى تبنت قانون خــاص بالتحكيم، قد حصرت الحالات والأسباب التى يمكن أنَّ تكون ســبباً لإقامــة دعوى للطعن على حكم التحكيم كالمشرع المصرى والأردنــى والفرنســى وغيرهم من المشرِّعين فى القوانين الوطنية والمعاهدات الدولية.

ولذا سوف أتناول هذه الدراسة الحديث عن الاختصاص القضائى لدعوى البطلان وآثاره وكيفية الحد منه، بالإضافة إلى التنظيم القانونى لدعوى البطلان ببيان الحالات التى يمكن أنَّ تكون سبباً للطعن ببطلان حكم التحكيم الدولى والوطنى فى التشريعات الوضعية المقارنه والاتفاقيات الدولية والإقليمية المختلفة.

أهمية البحث:

تبرز أهمية موضوع البحث فى التعرف على النظام القانونى لدعوى البطلان والآثار المترتبة على رفع دعوى البطلان، والأسباب التى يمكن أنَّ تؤدى إلى بطلان هذا الحكم، فطبيعة هذه الأحكام المستمدة من اتفاق الأطراف على تخويل المحكم سلطة الفصل فى النزاع، ومنحه سلطة اصدار أحكام تختلف فى طبيعتها من الأحكام الصادرة من القضاء، هذا من الناحية النظرية.

ومن الناحية العملية؛ فإننا نجد أنَّ المحاكم قد ازدحمت بالدعاوى التى ترفع بشأن بطلان حكم التحكيم سواء أكان وطنيًا أو دوليًا، نتيجة لازدياد اتباع هذا الطريق وتفضيله على طريق القضاء لما يتميز به من ميزات خاصة.

ومما زاد أهمية حكم التحكيم أيضاً فى مجال العلاقات التجارية الدولية سهولة إمكانية تنفيذ حكم التحكيم دولياً وذلك من خلال تضافر الجهود الدولية فى تبنى عدد من الاتفاقيات الدولية، وأهمها اتفاقية نيويورك الخاصة بأحكام التحكيم الأجنبية وتنفيذها لعام ١٩٥٨م، والتى يمكن من خلال طلب تنفيذ هذا الحكم فى جميع الدول التى انضمت إلى الاتفاقية.

وما دفعنى للكتابة فى هذا الموضوع؛ أننى لمست أنَّ عدد الدارسين فى موضوع بطلان حكم التحكيم يقل نسبياً عن فروع القوانين الأخرى، لهذا أرتأيت أنَّ أخوض فى هذه الدراسة لعلى أوفق فى إضافة شئ ولو يسير يفيد فى هذا المجال.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة الدراسة فى البحث عن مدى الحجية القانونية للحكم فى دعوى بطلان حكم التحكيم الدولى من منظور الاختصاص القضائي الوطني والدولي، والآثار المترتبة على رفع هذه الدعوى، ومدى إمكانية الحد من الاختصاص القضائى وآثاره بدعوى بطلان حكم التحكيم.

وعليه سنطرح التساؤلات التالية حتى تتضح الرؤيا أمامنا لمعرفة الجوانب المختلفة التى تؤدى لظهور هذه الإشكالية، ونحاول قدر الإمكان إيجاد الإجابات لهذه التساؤلات والحلول العملية:

- ما موقف القوانين الوطنية المقارنة من الاختصاص القضائى؟ وآثاره؟
- ما موقف القوانين الوطنية المقارنة والاتفاقيات الدولية من تنفيذ حكم التحكيم الأجنبي الباطل باعتباره أثر من آثار الاختصاص القضائي؟
- ما موقف الفقه والقضاء من تنفيذ حكم التحكيم الأجنبي الباطل؟
- ما موقف القوانين الوطنية المقارنة والاتفاقيات الدولية من إمكانية الحد من الاختصاص القضائى لدعوى البطلان وآثاره؟

نطاق البحث:

يقتصر نطاق هذا البحث على دراسة دعوى بطلان حكم التحكيم الدولى من منظور الاختصاص القضائى الوطنى والدولى فى ظل قوانين التحكيم المقارنة والاتفاقيات الدولية من حيث التعرف على حكم التحكيم الوطنى والدولى وحجيته وشروط تنفيذه، ودعوى بطلان أحكام المحكمين باعتبارها إحدى صور الرقابة القضائية على أحكام التحكيم المتفق عليها من جميع قوانين التحكيم الوطنية والدولية ونطاق هذا البطلان وحالاته وأثر الحكم الصادر ببطلان حكم التحكيم على تنفيذه، وذلك من خلال تحديد الفعالية الدولية لحكم التحكيم المقضى ببطلانه من خلال العديد من الاتفاقيات الدولية والإقليمية، وأهمها اتفاقية نيويورك لعام ١٩٥٨ الخاصة بالاعتراف